

رقم المحضر : ٢٩

رقم القرار : ٢

سنة : ٢٠٢٠

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في : ٢٠٢٠/٥/١٢

المنعقدة في : القصر الجمهوري يوم : الثلاثاء

الموضوع : اعلان الإقفال العام ضمن اجراءات التبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا.

المستندات : - القانون الصادر بتاريخ ١٩٥٧/١٢/٣١ (قانون الأمراض المعدية في لبنان)

- المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ (إعلان التبئة العامة لمواجهة إنتشار فيروس كورونا).

- المرسوم رقم ٦٢٥١ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٩ (تمديد إعلان التبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا).

- المرسوم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤ (تمديد اعلان التبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا).

- المرسوم رقم ٦٢٣٩ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٥ (تمديد اعلان التبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا).

- اقتراح السيد وزير الصحة العامة في الجلسة.

قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،

وبعد المداولة،

رقم المحضر: ٢٩

رقم القرار: ٢

تاريخ القرار: ٢٠٢٠/٥/١٢

قرر مجلس الوزراء الاغلاق الكامل لمدة اربعة ايام اعتباراً من الساعة (١٩:٠٠) من مساء يوم الاربعاء الموافق فيه ١٣ ايار ٢٠٢٠ لغاية الساعة (٥:٠٠) من صباح يوم الاثنين الموافق فيه ١٨ ايار ٢٠٢٠ باستثناء المؤسسات الاستشفائية والصحية وقطاعات الغذاء والزراعة والصناعة اضافة الى التأكيد على وجوب التزام المواطنين في منازلهم وعدم الخروج منها الا للضرورة القصوى، ومنع التجمعات في الاماكن العامة والخاصة، وعلى ان يعود لوزارة الداخلية والبلديات اصدار القرارات اللازمة لوضع هذا القرار موضوع التنفيذ.

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء

يبلغ لجانب :

- السادة الوزراء
- الوزارات والادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحاد البلديات
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت ، في ٢٠٢٠/٥/١٢